

# ما حكم إفطار شهر رمضان من أجل العمل؟ الشيخ الفوزان -

## مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

كنت في إحدى الدول العربية وجئت إلى هنا من أجل العمل وجاء شهر رمضان وليس معي شيء من المال. وفي هذه الحالة اضطررت إلى الإفطار والعمل. فهل علي شيء في هذا؟ العمل لا يبيح الاكثار في رمضان. لأن الإفطار إنما يجوز للمريض والمسافر وللحاجة -

[00:00:00](#)

والحامل والمرضع إذا خافت على ولديهما أو خافتا على أنفسهما. وكذلك الشيخ الكبير الهرم الذي لا يستطيع الصيام. هؤلاء هم أهل الأذى الذين يجوز لهم الغار ويقضون من أيام آخر إذا كانوا يقدرّون على القضاء أو يطعمون إذا كانوا لا يقدرّون على القضاء أما العمل

فإنه لا يبيح الإفطار العامل - [00:00:20](#)

يعمل ويصوم وإذا كان لا يتوانم العمل مع الصيام فإنه يترك العمل ويطلب عملاً آخر يتواءم مع الصيام والأعمال كثيرة يجد عملاً تلائم مع صيامه الحاصل أن العامل لا يجوز له أن يفطر لأنه حاضر غير مسافر ولأنه صحيح غير مريض ولأنه ليس له عذر شرعي من الأعذار

- [00:00:40](#)

التي آوَّ رخص الله الصائم أن يفطر من أجله. فعليه أن يعمل ويصوم وعليه أن يطلب من الأعمال ما لا يتعارض مع صيامه والأعمال كثيرة من يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب وما زال المسلمون منذ فرض الله الصيام وهم يعملون ويشغلون

ويصومون لا يتركون الصيام - [00:01:00](#)

من أجل العمل مع العلم أنهم يعملون أعمالاً شاقة ومتعبة ومع هذا لم يرد في تاريخ الإسلام أو عن السلف الصالح أنهم يفطرون من

أجل العمل - [00:01:20](#)